

قرار وزير الشؤون الاجتماعية رقم 220.98 صادر في 30 من رمضان 1418 (29 يناير 1998) بتحديد تعاريف بيع الأدوات الطبية الخاصة بتقويم الأعضاء المصنوعة بمستشفى العياشي التابع للمركز الاستشفائي ابن سينا.

وزير الشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم رقم 2.86.14 الصادر في 3 صفر 1407 (8 أكتوبر 1986) بتفويض السلطة إلى وزير الصحة العمومية وتحديد شروط الاعتراف للمصحات بوصف «مصححات من المستوى الرفيع» :

وعلى المرسوم رقم 2.97.754 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1418 (3 سبتمبر 1997) في شأن اختصاصات وزير الشؤون الاجتماعية :

وعلى قرار كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1392 (13 يونيو 1972) المصنفة بموجبه في القوائم (i) و (ب) و (ج) البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أسعارها ، كما وقع تنميته :

وعلى المرسوم رقم 2.97.764 الصادر في 6 جمادى الأولى 1418 (9 سبتمبر 1997) في شأن اختصاصات وزير تنشيط الاقتصاد والخصخصة المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بمنشآت الدولة :

وبعد استطلاع رأي اللجنة المركزية للأسعار،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد على النحو التالي التعاريف القصوى لبيع الأدوات الطبية الخاصة بتقويم الأعضاء المصنوعة بمستشفى العياشي التابع للمركز الاستشفائي ابن سينا :

- النعل التقويمي	180	درهما
- الحذاء التقويمي	300	درهم
- الرباطة الخلفية	500	درهم
- الرباطة الساقية	800	درهم
- الجهاز الأحدي لربط القدم بالفخذ	1.500	درهم
- جهاز ربط القدم بالفخذ من الجانبين	2.400	درهم
- مشد التثبيت	1.250	درهما
- مشد من نوع ميلووكي	2.250	درهما
- مشد من نوع ليوني	2.500	درهم
- بدلية القصبة الكبرى PTB	5.800	درهم
- بدلية عظم الفخذ	10.625	درهما
- قوام العنق	300	درهم
- الرافع من مادة مطاطة	250	درهما
- رباطة مفصل اليد	375	درهما
- عكاز خشبي (زوج)	190	درهما
- عصا خشبية عادية	80	درهما

المادة الثانية

تحدد صوائر إصلاح البدليات الملزمة أو المؤقتة في 200 درهم.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار ابتداء من اليوم الأول للشهر الموالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية وينسخ في نفس التاريخ قرار وزير الصحة العمومية رقم 1748.94 الصادر في 17 من ربيع الأول 1415 (26 أغسطس 1994) بتحديد تعاريف بيع الأدوات الطبية الخاصة بتقويم الأعضاء المصنوعة بمستشفى العياشي التابع للمركز الاستشفائي «ابن سينا».

وحرر بالرباط في 30 من رمضان 1418 (29 يناير 1998).

الإمضاء : عبد الطيف الكراوي.

اطلع عليه :

وزير تنشيط الاقتصاد والخصوصية

المنتدب لدى الوزير الأول المكلف

بمشتات الدولة

الإمضاء : عبد الرحمن السعيد.